بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلّهِ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللّهِ

غَزْوَةُ أُحُدٍ

وكان من حديث أُحُدٍ ـ كما حدّثني محمد بن مُسْلِم الزُّهْرِيُّ، ومحمد بن يحيى بن حَبّانَ، وعاصمُ بْنُ عُمَرَ بن قتادَةَ، والحُصَيْنُ بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، وغيرُهُمْ من علمائنا، كلُّهم قد حَدَّث بعضَ الحديث عن يوم أُحُدٍ، وقد اجتمع حديثُهُم كلُّه فيما سُقْتُ من هذا الحديث عن يوم أُحد ـ قالوا، أو مَنْ قاله منهم:

لما أُصِيبَ يومَ بَدْرٍ من كفار قريش أصحابُ القَلِيبِ، ورَجَعَ فَلُّهم إلى مكة، ورجع أبو سفيان بن حَرْبٍ بِعِيرِهِ، مَشَى عبد الله بن أبي ربيعة، وعكرمةُ بن أبي جهل، وصَفْوَان بن أمية، في رِجَال من قريش ممن أُصِيبَ آباؤهم وأبناؤهم وإخوانهم يوم بدر، فكلَّموا أبا سفيانَ بْنَ حرب ومَنْ كانَتْ له في تِلْكَ العِيرِ من قريش تجارةٌ، فقالوا: يا معشَرَ قريشٍ، إنَّ محمداً قد وَتَرَكُم وقتل خِيَاركم، فأعينونا بهذا المال على حَرْبِهِ، فلعلَّنا نُدْرِكُ منه ثَأْرَنَا بمن أصاب مِنَّا، ففعلوا.

قال ابن إسحاق: ففيهم ـ كما ذُكِرَ لي بعضُ أهل العلم ـ أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

فاجتمعتْ قريشٌ لحرب رسول الله ﷺ حين فعل ذلك أبو سفيان بنُ حَرْبٍ وأصحابُ العِيرِ بأحابِيشِها[1]، ومَنْ أطاعها من قبائل كنانة وأهل تهامة[2].

أبو عزة الجمحي ينسى يد النبي عليه ويخرج مع المشركين

وكان أبو عَزَّةَ عَمْرُو بن عبد الله الجُمَحِي قد مَنَّ عليه رسول الله ﷺ يوم بدر، وكان فقيراً ذا عيالٍ وحاجةٍ، وكان في الأسَارَى، فقال: [يا رسول الله]، إنِّي فقيرٌ ذو عيالٍ

---

(١) الأحابيش: مِن اجْتَمَع إليها والْضَمَّ من غيرها، والأحابيش أيضاً أحياءٌ من القارَةِ تَحَبَّشوا، أي: اجْتَمعوا فَسُمُّوا الأحابيشَ بذلك.

(٢) تِهَامةُ: ما انْخَفَض من أرض الحجاز.

وحاجةٍ قد عرفتَهَا، فامْنُنْ عليَّ، فَمَنَّ عليه رسول الله ﷺ فقال له صفوانُ بن أمية: يا أَبا عَزَّةَ، إنك امرؤٌ شاعرٌ، فأَعنَّا بلسانك، فاخرجْ معنا، فقال: إنَّ محمداً قد مَنَّ عليَّ فلا أريدُ أن أُظاهِرَ عليه[1]، قال: فأعِنَّا بِنَفْسِكَ، فَلكَ الله عَلَيَّ إن رجعتَ أَنْ أُغْنِيَكَ وإن أُصِبْتَ أَن أجعلَ بناتِكَ مع بناتي يصيبُهُنَّ ما أصابَهُنَّ من عُسْر ويُسْر، فخرج أبو عزة [يسير] في تِهامَةَ، ويدعو بني كنانة، ويقول [من السريع]:

إِيهاً بَنِي عَبْدِ مَنَاةَ السرُّزَّامْ[2] أَنْتُمْ حُمَاةٌ وَأَبُوكُمْ حَامْ

لا تَعِدُونِي نَصْرَكُمْ بَعْدَ العَامْ لاَ تُسْلِمُونِي لاَ يَحِلُّ إِسْلاَمْ[3]

مسافع الجمحي يحرض بني كنانة

وخرج مُسَافِعُ بن عَبْد مَنَاف بن وَهْبِ بن حُذَافَةَ بن جَمَحَ إلى بني مالك بن كنانة يحرِّضهم ويدعوهم إلى حرب رسول الله ﷺ (١٦٠/ب) فقال [من الرجز]:

يَا مَالِ مَالِ الحَسَبِ المُقَدَّمِ أَنْشُدُ ذَا القُرْبَى وَذَا التَّذَمُّمِ[4]

مَنْ كَانَ ذَا رُحْمٍ وَمَنْ لَمْ يَرْحُمِ أَلْحِلْفَ وَسْطَ البَلَدِ المُحَرَّمِ[5]

* عِنْدَ حَطِيمِ الكَعْبَةِ المُعْظَّمِ[6] *

وحشي غلام جبير بن المطعم

ودعا جُبَيْرُ بن مُطْعِم غلاماً له حبشيًا يقال له: وَحْشِيٌّ، يقذفُ بِحَرْبَةٍ له قَذْفَ الحبشة قَلَّمَا يخطىءُ بها، فقال لَهُ: اخْرُجْ مع الناس، فإن أنت قَتَلْتَ حمزةَ عمَّ محمد بعَمِّي طُعَيْمَةَ ابن عَدِيٍّ فأنت عَتيقٌ.

---

(١) أن أُظاهِر عليه معناه: أنْ أعاونَ عليه، والظَّهير: المُعين الَّذي يُعِينُك على الشيء.

(٢) الرُّزَّام: جَمْعُ رَازِم، وهو الَّذي يَثْبُت ولا يَبْرَح من مكانه، يريد: أَنَّهم يَثْبُتون في الحر ولا يَنْهَزِمون، يقال: رَزَم البعيرُ إِذَا ثَبَت بمكانه ولم يَقْدِرْ أَنْ يَبْرَحَ إعياءً.

(٣) ينظر: البداية والنهاية (٤/ ١٢)

(٤) يا مالِ. أَراد: يا مالِكُ، فَحَذَفَ الكافَ للترخيم. مالَ الحسَبَ: هو مَنصوب؛ لأَنَّه بَدَلٌ من الأَوَّل وهو أَيضاً مُرَخَّمٌ، وإن كان مُضافاً لِلضَّرورة وهو كقول الآخَر:

خُذوا حَظَّكم يَا آلَ عِكْرِمَ وَاذْكُرُوا. . . البيت، أراد عِكْرِمَةَ فَرَخَّمه، وإن كان مُضافاً، وهذا النوع قَلِيلٌ. والحَسَبُ: الشَّرَف. وأَنْشُدُ: أَذْكُر. وذو التَّذَمُّم هو: الَّذي له ذِمامٌ، أي: عَهدٌ.

(٥) ذُو رَحِم: أي: ذو قَرابةٍ. ومَن لم يَرْحَمْ: مَن روَاه بفتح الحاء فهو مِنَ الرَّحْمَة، ومَن روَاه بِضَمِّها فهو مِنَ الرَّحِم وهي القَرابَة. والحِلْف: العَهْدُ. والبَلَد المُحَرَّم يعني: مَكَّةَ.

(٦) الحَطيم: ما بَين الحِجْر إلى مِيزَابِ الكعبة.
وينظر: البداية والنهاية (٤/ ١٢).

خروج قريش بظعائنها

فخرجَتْ قريشٌ بحَدِّهَا وَجَدِّهَا وحديدها وأحابيشها ومن تابعها من بني كنانة وأَهْلِ تِهَامَةَ، وخرجُوا معهم بالظُّعُنِ[1] التِماسَ الحفيظة[2] وألاَّ يَفِرُّوا، فخرج أبو سفيان بْنُ حرب وهو قَائدُ النَّاس معه بِهِنْد بنت عُتْبَةَ، وخرج عكرمةُ بن أبي جهل بأمِّ حَكِيم بنت الحرث بن هشام بن المغيرة، وخرج الحرث بن هشام بن المغيرة بفاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وخرج صَفْوَانُ بن أمية ببَرْزَةَ بنتِ مسعودِ بْنِ عمرو بن عُمَيْرٍ الثقفية، وهي أم عبد الله بن صفوان بن أمية.

قال ابن هشام: ويقال: رقية.

قال ابن إسحاق: وخَرَجَ عمرو بن العاص برَيْطَةَ بنْتِ مُنَبِّهِ بن الحجاج، وهي أم عبد الله بن عمرو، وخَرَجَ طلحةُ بن أبي طلحة (وأبو طلحة: عبد الله بن عبد العُزَّى بن عثمان ابن عبد الدار) بسُلاَفَةَ بِنْتِ سعد بن شُهَيْدٍ الأنصاريَّةِ، وهي أم بني طلحة: مُسَافِع، والجُلاس، وكِلاَب، قُتِلُوا يومئذ هم وأبوهم، وخرَجَتْ خُنَاسُ بنت مالك بن الْمُضَرّب إحدى نساءِ بني مالك بن حِسْلٍ مع ابنها أبي عَزِيز بن عُمَيْرٍ، وهي أم مصعب بن عُمَيْر، وخرجَتْ عَمْرَةُ بنت عَلْقَمة إحْدَى نساء بني الحرث بن مناة بن كنانة.

وكانَتْ هِنْدُ بنت عُتْبَةَ كلَّما مَرَّتْ بوَحْشِيٍّ أو مَرَّ بها قالت: وَيْهاً[3] أبَا دَسَمَة اشْفِ وَاشْتَفِ، وكان وَحْشِيٌّ يُكْنَى بأبي دَسَمَة.

فأقبلوا حتى نزلوا بعَيْنَيْنِ بجَبَلٍ ببَطْنِ السَّبْخَةِ من قَنَاةٍ على شَفِيرِ الوادي مقابلَ المدينة [٥٨٤].

---

[٥٨٤] أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٤٩٩ ـ ٤٥١)، وفي تفسيره (٦/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣) (١٦٠٧٧) مختصراً، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) وأورده ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ١٠ ـ ١١).
كلهم من طريق محمد بن إسحاق قال: حدثنا محمد بن مسلم الزهري ومحمد بن يحيى..
قلت: وعلى الرغم من تصريح ابن إسحاق بالتحديث إلا أن هذا الإسناد ضعيف؛ لإرساله، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٣) لابن المنذر وابن أبي حاتم.
وأما قوله: «وكان أبو عزة عمرو بن عبد الله الجمحي... إلى قوله: «فلما سمع بهم رسول الله ﷺ والمسلمون». فأخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠٠)، وابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ١٢) وأما أبيات الشعر فذكرها ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ١٢).

---

(١) الظُّعُن هنا: النِّساء، وأصل الظُّعُن: الهَوادجُ، فَسُمِّيَتِ النِّساءُ بها.
(٢) الحَفيظة: الأَنَفَةُ والغَضَبُ، تقول: أَحْفَظْتُ الرجلَ إذا أَغْضَبْته، وقال بعض اللُّغويِّين: الحَفِيظَةُ: الغَضَب في الحربِ خاصَّةً.
(٣) وَيْهاً: هي كَلِمَةٌ معناها الإغْراء والتَّحْضيض.

فلما سمع بهم رسول الله ﷺ والمسلمون قد نزلوا حيث نزلوا، قال رسول الله ﷺ للمسلمين: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ واللّهِ خَيْراً، رَأَيْتُ بَقَراً تُذْبَحُ [٥٨٥]، وَرَأَيْتُ فِي ذُبَابِ سَيْفِي

---

[٥٨٥] قلت: أما قوله: «إني قد رأيت والله خيراً رأيت بقراً تذبح».

فأخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٧١) والحاكم في مستدركه (٢/ ١٢٩) والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥) كلهم من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر... فذكر الحديث.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

وقال الحافظ في الفتح (١٥/ ٢٨٥) ـ كتاب الاعتصام ـ: سنده حسن.

والحديث أصله في الصحيحين دون قوله: «تذبح».

فأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٢٥) ـ كتاب المغازي (٦٤) ـ باب من قتل من المسلمين يوم أحد ـ (٤٠٨١) ومسلم (٨/ ٣٥ ـ ٤٦) كتاب الرؤيا (٤٢) ـ باب رؤيا النبي ﷺ (٢٢٧٢).

وابن ماجه (٢/ ١٢٩٢) ـ كتاب تعبير الرؤيا (٣٥) ـ باب (١٠) حديث رقم (٣٩٢١) والبغوي في شرح السنة (٦/ ٣٢٢) (٣١٨٩) كلهم من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام أني أهاجر إلى مكة... الحديث.

وأما قوله: «ورأيت في ذباب سيفي ثلماً».

قلت: انفرد ابن إسحاق بهذا اللفظ.

وهو في حديث أبي موسى المتقدم تخريجه بلفظ «ورأيت في رؤياي هذه، أني هززت سيفاً فانقطع صدره...».

وعند أحمد في المسند (١/ ٢٧١) والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٠٥) من حديث ابن عباس مرفوعاً «رأيت في سيفي ذي الفقار رفلاً...».

وعند الطبراني في الكبير (١١/ ٣٩٤) (٤/ ١٢١) من حديث ابن عباس «إني رأيت في المنام سيفي ذا الفقار انكسر» لكن فيه أبو شيبة وهو إبراهيم بن عثمان، وهو متروك، وله شاهد من حديث أنس عند أحمد (٣/ ٢٦٧) والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٠٥) بلفظ «وكأن ظبة سيفي انكسرت...».

قال الهيثمي في المجمع (٦/ ١١١) رواه الطبراني والبزار.. وفيه علي بن زيد وهو سيئ الحفظ، وقد جاء من غير طريقه.

وقوله: «ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها بالمدينة».

أخرجه أحمد (٣/ ٣٥١)، والدارمي (٢/ ١٢٩ ـ ١٣٠).

وابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٤ ـ ٣٥).

كلهم من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت كأني في درع حصينة...».

قلت: وإسناده صحيح، لولا عنعنة أبي الزبير وهو مدلس، ولكن قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٤/ ٤٥٩) بعد عزو الحديث لأحمد والنسائي والدارمي من رواية حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال: وفي رواية لأحمد «حدثنا جابر أن النبي ﷺ» وصحح إسناده في الفتح (١٥/ ٢٨٥) ـ كتاب الاعتصام، وله شاهد من حديث ابن عباس المتقدم ـ فيه «إني رأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة».

ثَلْماً، وَرَأَيْتُ أَنِّي أَدْخَلْتُ يَدِي فِي دِرْعٍ حَصِينَة، فَأَوَّلْتُهَا بالمدينة».

قال ابن هشام: وحدَّثني بعض أهل العلم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ بَقَراً[1] لِي تُذْبَحُ، قَالَ: فَأَمَّا البَقر فَهي نَاسٌ مِنْ أَصْحَابي يُقْتَلُونَ، وأمَّا الثَّلْمُ الذي رأيتُ فِي ذُبَابِ سَيْفِي فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ» [٥٨٦].

قال ابن إسحاق: فقال رسول الله ﷺ: «فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُقِيمُوا بالمَدِينَة وَتَدَعُوهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا فَإِنْ أَقَامُوا أَقَامُوا بِشَرِّ مُقَامٍ، وَإِنْ هُمْ دَخَلُوهَا عَلَيْنَا قَاتَلْنَاهُمْ فِيهَا» وكانَ رأيُ عبد الله ابن أبي بْنِ سَلُولَ مع رَأْيِ رسول الله ﷺ يرى رأيه في ذلك، وألاَّ يخرج إليهم، وكان رسول الله ﷺ يَكْرَهُ الخُرُوج، فقال رجالٌ من المسلمين ممن أكْرَمَ اللَّهُ بالشهادة يوم أحد وغيرِهِ ممَّنْ كان فاته بدر: يا رسول الله، اخْرُجْ بِنا إلى أعدائنا لا يَرَوْنَ أنَّا جَبُنَّا عَنْهُمْ وضَعُفْنَا، فقال عبد الله بْنُ أبي بْنُ سَلُولَ: يا رسولَ الله أَقِمْ بالمَدِينَةِ لا تَخْرُجْ إلَيهِمْ، فواللَّهِ ما خَرَجْنَا منها إلى عَدُوّ لَنَا قَطُّ إلا أَصَابَ مِنَّا، ولا دَخَلَهَا علينا (١٦١/أ) إلا أَصَبْنَا منه، فَدَعْهُمْ يا رسولَ الله، فإنْ أقاموا أقاموا بِشَرِّ مَحْبِسٍ، وإن دَخَلوا قاتلهم الرجالُ في وجههم، وَرَمَاهُمُ النِّساءُ والصبيانُ بالحِجَارةِ مِنْ فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين كما جاءوا.

خروج رسول الله وأصحابه

فلم يَزِلِ الناسُ برسول الله ﷺ الذين كان مِنْ أمرهم حُبُّ لقاءِ القومِ حتى دَخَلَ رسول الله ﷺ بيته فَلَبِسَ لأْمَتَهُ[2] وذلك يوم الجمعة حين فَرَغَ من الصلاة، وقد مات في ذلك

---

[٥٨٦] انظر تخريج الحديث السابق.

قلت: وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه الرواية في الفتح (٨/١٢٨).

---

(١) قال في الرَوض: البَقَرُ في الرُؤيا: عبارة عن رجال مسلمين يتناطحون، وقد رأَتْ عائشةُ ـ رضي الله عنها ـ مثلَ هذا، فكان تأويله قتل مَنْ قُتِل معها يوم الجمل. قال في الفتح: وفيه نَظَر؛ فقد رأى الملكُ بمصر البَقرَ، وأَوَّلَها يُوسُفُ ﷺ بالسِّنِين، ووقع في حديث ابن عباس ومُرْسَل عُروة عند أبي الأسود في المغازي: «وَتَأَوَّلْتُ البَقَر بِبَقَرٍ يكون فينا»، قال: وكان ذلك من أُصِيبَ من المسلمين. وقوله: بقراً ـ بسكون القاف ـ وهذا أحدُ وجوه التفسير: أن يشتقّ من الاسم معنى مُناسِباً، ويمكن أن يكون ذلك لوجهٍ آخرَ من وجوه التأويل، وهو التصحيف؛ فإن لفظ بَقَر مثل نَقَر بالنون والفاء خَطأ.
وعند أحمد والنَّسائي وابن سعد من حديث جابر بسَنَدٍ صَحيح في هذا الحديث:
«ورأيتُ نفراً مُنْحَرة» وقال فيه: إن الدِّرْعَ المدينة، والنَّقْر نَقْرٌ، هكذا بنون وفاء، وهو يؤيِّد الاحتمال المذكور. ينظر السبل (٤/٢٤٣ ـ ٢٤٤).

(٢) اللأمةُ: الدِّرع، وربَّما سُمِّيَ السِّلاحُ كلُّه لأْمَةً.

اليومِ رجلٌ من الأنصار يقال له: مالكُ بن عَمْرِو أحد بني النَّجَّارِ، فصلَّى عليه رسول الله ثم خرج عليهم وقد نَدِمَ النَّاسُ، وقالوا: استكرهنا رسول الله ﷺ ولم يكنْ لنا ذلك.

فلما خرج عليهم رسول الله ﷺ قالوا: يا رَسُولَ اللّهِ، اسْتَكْرَهْنَاكَ ولم يَكُنْ ذلك لنا، فإنْ شِئْتَ فاقْعُدْ ـ صلَّى الله عليك ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «ما يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لأمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ» فخرج رسولُ الله ﷺ في أَلْفٍ من أصحابه [٥٨٧].

---

[٥٨٧] أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ١٢٩).

والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥)، وفي السنن الكبرى (٧/ ٤١).

وأحمد في مسنده (١/ ٢٧١) مختصراً، والطبري في تفسيره (٤/ ٦٤).

كلهم من حديث ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله ﷺ، وفيه «وما ينبغي لنبي أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه...».

قلت: وقد حسن الحافظ ابن حجر هذا الإسناد في الفتح (١٥/ ٢٨٥) وتحسينه قام على توثيق ابن أبي الزناد فقال فيه في التقريب: صدوق تغير حفظه.

قلت: وفي ذلك نظر: فابن أبي الزناد أقرب إلى الضعف، وأنقل لك أقوال أهل العلم فيه.

قال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث، ليس بشيء. وفيه رواية قال: «ضعيف»، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وكان يضعف لروايته عن أبيه، وقال أبو حاتم، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال صالح بن محمد البغدادي: روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره، وتكلم فيه مالك بن أنس في سبب روايته عن أبيه.

وقال النسائي: لا يحتج بحديثه، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطئه، فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات به. راجع تهذيب الكمال (١٧/ ٩٥) (٣٨١٦).

وقال ابن المديني: حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب.

قلت: فحديثه هنا لا يرتقي إلى الحسن، خاصة وقد رواه عن أبيه، وتقدم كلام أهل العلم في روايته عن أبيه وما فيها من الضعف.

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله.

أخرجه أحمد (٣/ ٣٥١)، والدارمي (٢/ ١٢٩ ـ ١٣٠)، وابن سعد (٢/ ٣٤ ـ ٣٥) كلهم من طريق حماد، حدثنا أبوالزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: رأيت كأني في درع... وفيه «ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعه حتى يقاتل».

وتقدم أن الحافظ نقل في رواية عن أحمد تصريح ابن الزبير بالتحديث وصحح إسناده.

وأخرج البخاري في صحيحه معلقاً (١٥/ ٢٨٣) ـ كتاب الاعتصام بالسنة (٩٦) باب (٢٨) قوله ﷺ.. لا ينبغي لنبي يلبس لأمته فيضعها حتى يحكم الله».

وقال الحافظ «هذا القدر مختصر من قصة طويلة لم تقع موصولة في موضع آخر من الجامع الصحيح، وقد وصلها الطبراني، وصحّحها الحاكم. اهـ.

عامل رسول الله

قال ابن هشام: واستعمل بالمدينة ابن أمّ مَكْتُومٍ على الصلاة بالناس.

انخزال المنافقين

قال ابن إسحاق: حتى إذا كانوا بالشَّوْطِ ـ بين المدينةِ وأُحُدٍ ـ انخزَلَ عنه عبدُ الله بْنُ أُبيِّ بْنُ سَلُولَ بِثُلُثِ الناسِ، وقال: أطاعهم وعصانِي، ما ندري عَلاَمَ نَقْتُلُ أنفسنا ههنا أيها الناس؟! فرجع بمن اتبعه من قومه مِنْ أهلِ النفاق والرِّيْبِ، واتبعهم عبد الله بنُ عمرو بن حَرَامٍ أخو بني سَلَمَةَ، يقول: يا قومُ، أُذَكِّرُكم الله أَلاَّ تخذلوا قومكم ونبيكُمْ عند ما حَضَرَ من عدوهم، فقالوا: لو نَعْلَمُ أنكم تُقاتَلُونَ لَمَا أَسْلَمْنَاكم؛ ولكنَّا لا نرى أنه يكونُ قتال.

قال: فلما اسْتَعْصُوا عليه، وأبوا إلاَّ الانصراف عنهم، قال: أَبْعَدَكُمُ الله أعداءَ الله، فَسَيُغْنِي اللّهُ عزَّ وجَلَّ عنكم نَبِيَّهُ ﷺ.

قال ابن هشام: وذكر غير زياد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، أن الأنصار يوم أحدٍ قالوا لرسول الله ﷺ: يا رَسُولَ الله ألا نستعينُ بحلفائنا من يَهُودَ؟ فقال: «لا حَاجَةَ لَنَا فِيهِمْ» [٥٨٨].

---

[٥٨٨] ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ١٦).

وإسناد ابن هشام ضعيف.. ففيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، كما تقدم. وقد عنعن، والحديث مرسل، وهو من مراسيل الزهري، وهي ضعيفة، كما قرر ذلك أهل العلم.

قلت: وقصة عدم استعانته بالمشركين صحيحة فعند:

ابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٧)، والطحاوي في المشكل (٣/ ٢٤١).

والحاكم في مستدركه (٢/ ١٢٢) من طريق محمد بن عمرو عن سعد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع... الحديث، وفيه قوله: «فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين» وإسناده حسن.

وله شاهد عند أحمد (٣/ ٤٥٤) والحاكم في المستدرك (٢/ ١٢١ ـ ١٢٢).

من طريق خبيب بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج رسول الله ﷺ في بعض غزواته... وفيه «فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وخبيب بن عبد الرحمن بن الأسود بن حارثة جده صحابي معروف. ووافقه الذهبي على تصحيحه.

وله شاهد آخر من حديث عائشة ـ زوج النبي ﷺ ـ قالت: خرج رسول الله ﷺ ـ قبل بدر ـ فلما كان بحرة أدركه رجل... الحديث. وفيه «فارجع فلن أستعين بمشرك».

أخرجه مسلم في صحيحه (٦/ ٤٣٨) ـ كتاب الجهاد والسير (٣٢) ـ باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر (٥١) ـ حديث رقم (١٨١٧).

وأحمد (٦/ ٦٧ ـ ٦٨، ١٤٨ ـ ١٤٩)، وأبو داود (٣/ ٧٥) ـ كتاب الجهاد ـ باب في المشرك يهم =

قال زياد. وحدثني محمد بن إسحاق، قال: ومضى رسول الله ﷺ حتَّى سلك في حَرَّةِ بني حارثَةَ فَذَبَّ فَرَسٌ بِذَنَبِهِ، فأصاب كُلاَّبَ سَيْفِ[1] فاستَلَّهُ.

قال ابن هشام: ويقالُ: كَلاَّبَ سَيْفِ.

مربع بن قيظي المنافق

قال ابن إسحاق: فقالَ رَسُولُ الله ﷺ ـ وكَانَ يُحِبُّ الفأْلَ ولا يَعْتَافُ[2] ـ لصاحب السَّيْف: «شِمْ سَيْفَكَ[3]؛ فإنِّي أُرَى السُّيوفُ اليَوْمَ سَتُسَلُّ» ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ بِنَا عَلَى القَوْمِ مِنْ كَثَب؟» أي: من قُرْبٍ «مِنْ طَرِيقٍ لا يَمُرُّ بِنَا عَلَيْهِمْ» فقال أبو خَيْثَمَةَ أخو بني حارثة بن الحرث: أنا يا رسول الله، فَنَفَذَ به في حَرَّةِ بني حارثة وَبَيْنَ أموالهم، حتى سلك في مال لِمِرْبَع بن قَيْظِيٍّ، وكان رجلاً منافقاً ضَرِيرَ البصر، فلما سَمِعَ حِسَّ رسول الله ﷺ وَمَنْ معه من المسلمين قام يَحْثِي في وجوههم التراب، ويقول: «إن كُنْتَ رسول الله، فإني لا أحلُّ لك أن تَدْخُلَ حائِطِي، وقد ذُكِرَ لي أنه أَخَذَ حَفْنَةً من

= له؛ (٢٧٣٢) مختصراً، والترمذي (٤/ ١٧٧ ـ ١٧٨) ـ كتاب السير حديث رقم (١٥٥٨)، وابن حبان في صحيحه (١١/ ٢٨) (٤٧٢٦) كلهم من طريق مالك عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن دينار عن عروة عن عائشة..

ووقع عند الترمذي «عبد الله بن دينار» وهو تصحيف، والصحيح ما أثبتناه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٣٢) ـ الجهاد ـ باب الاستعانة بالمشركين ـ من طريق وكيع عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن أبي نيار (وعند ابن ماجه ـ دينار، وهو تصحيف) عن عروة عن عائشة.

قال ابن حجر في التهذيب.

عبد الله بن يزيد عن نيار، صوابه عبد الله بن نيار ليس بينهما «يزيد» ولا لفظة عن، وأخرجه أيضاً الدارمي (٢/ ٢٣٣) من طريق وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار عن عروة به...

---

(١) فذَبَّ فَرَسٌ بِذَنَبه: يريد: أنَّه حَرَّك ذَنَبَهُ ليُطيِّر الذُّباب عَنه، والكُلاَّبُ والكلْبُ؛ مِسمارٌ يكون في قائم السيف، وقيل: هِيَ الحَلْقَةُ الَّتي تكون في مِسمار قائم السَّيفِ.

(٢) لا يَعْتَاف: أي: لا يَتَطَيَّر، فيُقال: عِفْتُ الطيرَ؛ إذا تطَيَّرتُ بها.
قال أبو القاسم الخَثْعَميّ: وظاهر الكلام: أن العِيافَةَ في المكروه خاصة، والفَأْلَ في المَحْبُوب، وقد يكون في المكروه، والطِّيرَةُ تكون في المكروه والمحبوب، وفي الحديث: أنَّه نهى عن الطِّيَرَة وقال: «خَيرُها الفأْل» فدلَّ على أنَّها تكون على وجوه، والفأْل خيرها، ولفظها يعطي أنها تكون في الخير والشرِّ؛ لأنها من الطَّير، تقول العرب: جَرَى له طائِرٌ بخَيْر، وجرى له بِشَرٍّ، وفي التنزيل: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء ١٣]. وقوله في هذا الحديث: «إني أرى السيوفَ اليوم سَتُسَلُّ» يقوِّي ما قدَّمناه من النُّوسُم والزجر المصيب وأنَّه غير المكروه، ولكنه غير مقطوع به إلا أن يكون من كلام النبيِّ ﷺ. ينظر السبل (٤٠/ ٢٢٤).

(٣) شِمْ سَيْفَك: أي: أَغْمِدْهُ، وقد يكون بمعنى جَرِّده في غير هذا الموضع، وهو مِنَ الأَضداد.

تراب في يده، ثم قال: والله لَو أَنِّي أعلم (١٦١/ب) أني لا أصيبُ بها غَيْرَكَ يا محمَّد لضربْتُ بها وَجْهَكَ، فابتدره القوم ليقتلوه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقْتُلُوهُ، فَهَذَا الأَعْمَى أَعْمَى القَلْبِ ـ أَعْمَى البَصَرِ» وقد بَدَرَ إليه سعد بن زيد أخو بني عبد الأشهل ـ قبل نَهْيِ رسول الله ﷺ ـ عنه، فَضَرَبَهُ بالقَوْسِ في رأسه فَشَجَّهُ.

نزول رسول الله بالشعب وتعبئته للقتال

ومَضَىٰ رسول الله ﷺ حتى نزَلَ الشِّعْبَ من أُحُدٍ في عُدْوَة الوادِي إلى الجبل، فجعل ظَهْرَهُ وعسكره إلى أُحد، وقال: «لاَ يُقَاتِلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ حَتَّى نَأْمُرَهُ بِالقِتَالِ» وقد سَرَّحَتْ قريشٌ الظَّهْرَ والكُرَاعَ[1] في زروع كانت بالصَّمْغَةِ[2] من قَنَاةٍ للمسلمين، فقال رجلٌ من الأنصار ـ حين نهى رسول الله ﷺ عن القتال ـ: أَتُرْعَىٰ زُرُوعُ بَنِي قَيْلَةَ[3] وَلَمَّا نُضَارِبْ؟!

وصاة رسول الله للرماة

وَتَعَبَّىٰ رسول الله ﷺ للقتال، وهو في سبعمائة رجل، وَأَمَّرَ على الرُّمَاةِ عبدَ الله بن جُبَيْرٍ أخا بني عَمْرِو بن عَوْفٍ، وهو مُعْلِمٌ يومئذ بثياب بيضٍ، والرُّمَاةُ خمسون رجلاً، فقال: «انْضَحِ الخَيْلَ[4] عَنَّا بالنَّبْلِ لا يأْتُونا مِنْ خَلْفِنَا إِنْ كانَتْ لَنَا أَو عَلَيْنا، فاثْبُتْ مَكَانَكَ لا نُؤْتَيَنَّ مِنْ قِبَلِكَ» وَظَاهرَ رسول الله ﷺ بين دِرْعَيْنِ[5]، ودفع اللِّواءَ إلى مُصْعَبِ بن عُمَيْرٍ أخي بني عبد الدار [٥٨٩].

بعض من أجازه رسول الله وبعض من رده لصغر سنه

قال ابن هشام: وأجاز رسولُ الله ﷺ يومئذ سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ الفَزَارِيَّ [٥٩٠]. وَرَافِعَ

---

[٥٨٩] أخرجه الطبري في تاريخه (٢/٥٠٦ ـ ٥٠٧)، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٤/١٦ ـ ١٥) كلاهما نقلاً عن ابن إسحاق، وتقدم أنه مرسل من مراسيل الزهري. وأما قوله، «انضح الخيل عنا بالنبل...».

فأخرجه البيهقي في الدلائل (٣/٢٢٧)، وذكره ابن كثير في البداية (٤/١٥). وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٧، ٦٨) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

[٥٩٠] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/٢١١ ـ ٢١٢) (٦٧٤٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ =

---

(١) الظَّهر: الإبل، والكُراع: الخيل.

(٢) الصَّمْغَةُ: اسمُ موضع، ويُرْوَى هنا بالعين والغين.

(٣) وبَنو قَيْلَةَ: الأَوْسُ والخَزْرَج، وقَيْلَة: اسمُ أُمّ من أُمّهات الأَنصار، فنُسِبَتِ الأَنصارُ إليها.

(٤) انْضَح الخيلَ: أي: ادْفَعْهُمْ عنّا، تقول: نَضَحْتُ عن عِرْضِ فُلانٍ، إذا دَفَعْتَ عنه.

(٥) وظاهَرَ رَسول الله ﷺ بَيْن دِرْعَيْن معناه: لَبِس دِرْعاً فوق دِرْعٍ.

ابن خَدِيج أخا بني حارثة، وهما ابنا خَمْسَ عَشْرَةَ سنةً، وكان قد رَدَّهُمَا، فقيل له: يا رسول الله، إنَّ رافعاً رَامٍ، فأجازه، فلما أجاز رافعاً قيل له: يا رَسُولَ الله فإنَّ سَمُرَةَ يَصْرَعُ رافعاً، فأجازه [٥٩١]، وَرَدَّ رسولُ الله ﷺ أُسَامَةَ بن زيد، وعَبدَ الله بن عُمَرَ بْنِ الخَطَّاب، وَزَيْدَ بن ثَابِتٍ أَحَدَ بني مالك بن النجار، والبَرَاءَ بْنَ عازب أحد بني حارثة، وعَمْرَو بن حَزْم أحد بني مالك بن النجار، وأُسَيْدَ بن ظُهَيْرٍ أحد بني حارثة، ثم أجازهم يوم الخندق وهم أبناء خَمْسَ عَشْرَةَ سنَةً [٥٩٢].

قال ابن إسحاق: وتَعَبَّأَتْ قريشٌ وهم ثلاثةُ آلافِ رجلٍ، ومعهم مائتا فرسٍ قد جَنَبُوهَا[1] فجعلوا على مَيْمَنَةِ الخيلِ خَالِدَ بْنَ الوليد، وعلى ميسرتها عِكْرِمَةَ بن أبي جهل.

= ١٨) من طريق هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن أبيه عن سمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ كان رسول الله ﷺ يعرض غلمان الأنصار في كل عام.

قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٢٢) رواه الطبراني مرسلاً، ورجاله ثقات.

قلت: وهو مع إرساله فإن فيه «عبد الحميد بن جعفر» وثقه يحيى بن معين وضعفه سفيان الثوري، وقال النسائي: وليس به بأس، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، وقال ابن حجر في التقريب (١/ ٤٦٧) صدوق رمي بالقدر، وربما وهم.

قلت: ولذلك يعلم أن قول الهيثمي ـ رجاله ثقات ـ فيه نظر ـ فليتنبه ـ والله المستعان.

[٥٩١] أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٠٩) (٥٦٩)، (٤/ ٢٣٩) (٤٢٤١) من طريقين، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ١١١) في كلا الطريقين: فيه من لم أعرفه.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٥٦١) مختصراً والطبراني في تاريخ (٢/ ٥٠٥) من طريق الواقدي، وهو محمد بن عمر متروك، كما في التقريب (٢/ ١٩٤).

[٥٩٢] قلت: أما رد رسول الله ﷺ لعبد الله بن عمر في غزوة أحد وإجازته في غزوة الخندق. فأخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٦٠٩) ـ كتاب الشهادات (٥٢) ـ باب بلوغ الصبيان وشهادتهم.. (١٨) ـ (٢٦٦٤).

ومسلم في صحيحه (٧/ ١٦ ـ نووي) ـ كتاب الإمارة (٣٣) ـ باب بيان سن البلوغ (٢٣) حديث رقم (١٨٦٨)، وأبو داود (٣/ ١٢٧) ـ كتاب الخراج والإمارة والفيء ـ باب متى يفرض للرجل في المقاتلة؛ (٢٩٥٧)، والترمذي (٤/ ٢١١) ـ كتاب الجهاد (٢٤) ـ باب ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يفرض له (١٧١١) والنسائي (٦/ ١٥٥) ـ كتاب الطلاق (٢٧) ـ باب متى يقع طلاق الصبي (٣٤٣١) وابن ماجه (٢/ ٨٥٠) ـ كتاب الحدود (٢٠) ـ باب من لا يجب عليه الحد (٢٥٤٣) كلهم من طريق عبيد بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: عُرضت على رسول الله ﷺ... وأما باقي المذكورين.. فذكرهم الطبري في تاريخه (٢/ ٥٠٥) وزاد في الذين ردهم رسول الله ﷺ «عرابة بن أوس».

---

(١) جَنَبُوها: أي: قادوها، والجَنيبُ الفَرَسُ الَّذي يُقادُ

أبو دجانة وسيف رسول الله

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ هَذا السَّيْفَ بِحَقِّه» فقام إليه رجالٌ فأَمْسَكَهُ عنهم، حتى قام إليه أبو دُجَانَةَ سِمَاكُ بن خَرَشَةَ أخو بني ساعدة، فقال: وما حَقُّهُ يا رسولَ الله؟ قال: «أَنْ تَضرِبَ بِهِ العَدُوَّ حتى يَنْحَني» قال: أَنَا آخُذُهُ يا رسول الله بحقِّه، فأعطاه إياه، وكان أبو دُجَانَة رجلاً شجاعاً يَخْتَالُ عند الحرب[1] إذا كانَتْ، وكان إذا أعلم بعصابة له حمراء فاعْتَصَبَ بها عَلِمَ النَّاس أنه سيقاتل.

فلما أخذ السيف مِنْ يد رسول الله ﷺ أَخْرَجَ عِصَابَتَهُ تلك فَعَصَبَ بها رأسه. ثم جَعلَ يَتَبَخْتَرُ بين الصفين [٥٩٣].

قال ابن إسحاق: فحدَّثني جعفر بن عبد الله بن أَسْلَم مَوْلَى عمر بن الخطاب، عن رَجُلٍ من الأنصار من بَني سَلمَة، قال: قال رسول الله ﷺ ـ حين رأى أبا دجانة يَتَبَخْتَرُ

---

[٥٩٣] أخرجه مسلم في صحيحه (٨/ ٢٦٢) ـ كتاب فضائل الصحابة (٤٤) ـ باب من فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة (٢٥) (٢٤٧٠)، وأحمد في مسنده (٣/ ١٢٣)، والحاكم في مستدركه (٣/ ٢٣٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٣٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه رقم (٣٦٧٧٢) (٧/ ٣٦٩) كلهم من طريق حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد فقال: «من يأخذ مني هذا...».

وفي الباب حديث قتادة بن النعمان، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٩) (١٤) من طريق الوليد بن حماد الرملي ثنا عبد الله بن الفضل بن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري حدثني أبي الفضل عن أبيه عاصم عن أبيه عن قتادة بن النعمان قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد: «من يأخذ هذا السيف بحقه».

والفضل بن عاصم وابنه عبد الله وشيخ الطبراني الوليد بن حماد الرملي كلهم مجاهيل؛ ولذا قال الهيثمي في المجمع (٦/ ١١٢): فيه من لم أعرفه.

وفي الباب أيضاً حديث الزبير بن العوام.

أخرجه الطبري في تاريخ (٢/ ٥١٠)، والحاكم في مستدركه (٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣١) والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣) كلهم من طريق عمرو بن عاصم الكلابي قال: حدثنا عبيد الله بن الوازع عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قال الزبير: عرض رسول الله ﷺ سيفاً بيده... وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

قلت: وفي ذلك نظر؛ فإن عمرو بن عاصم الكلابي وهو أبو عثمان البصري، صدوق، في حفظه شيء كما في التقريب (٢/ ٧٢) (٦١٣) والعلة ليست فيه وإنما في جده عبيد الله بن الوازع الكلابي، قال الذهبي في الميزان (٥/ ٢٢) (٥٤٠٩): ما علمت له راوياً غير حفيده، وقال الحافظ في التقريب (١/ ٥٤٠) (١٥١٧): مجهول.

---

(١) يختال عِند الحَرْب: هو مِنَ الخُيَلاءِ، وهو التَبَخْتُرُ والزَّهْوُ.

(١٦٢/أ) ـ: «إنَّها لَمِشْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللّهُ إلا فِي مثْلِ هذَا الموْطِن» [٥٩٤].

أبو عامر الفاسق

قال ابن إسحاق: وحدَّثني عاصم بن عمر بن قتادة، أن أبا عامر عَبْدَ عمرو بن صَيْفِي ابن مالك بن النعمان أحَدَ بني ضُبَيْعةَ ـ وقد كان خرج حين خَرَجَ إلى مكة مباعداً لرسول الله ﷺ معه خمسون غلاماً من الأوس، وبعضُ الناس كان يقول: كانوا خمسةَ عَشَرَ رجلاً، وكان يعد قريشاً أنْ لو قد لَقِيَ قومه لم يَخْتَلِفْ عليه منهم رجلان ـ فلما التقى الناسُ كان أولَ من لقيهم أبو عامر في الأحَابِيشِ، وعبْدَانُ أهْلِ مكة، فنادى: يا معشَرَ الأوس، أنا أبو عامر، قالوا: فَلاَ أنْعَمَ اللّهُ بِكَ عَيْنَاً يا فَاسِقُ، وكان أبو عامر يُسَمَّى في الجاهلية الرَّاهِبَ، فَسمَّاهُ رسُولُ الله ﷺ الفاسقَ، فلما سمعَ رَدَّهُمْ عليه قال: لقد أصَابَ قَوْمِي بَعْدِي شَرٌ، ثم قاتلهم قتالاً شديداً، ثم رَاضَخهم[1] بالحجارة.

قال ابن إسحاق: وقد قال أبو سفيان لأصحاب اللواء من بني عبد الدار يحرِّضهم بذلك على القتال: يا بني عبد الدار، إنَّكُمْ قد وَلِيتُمْ لِوَاءَنَا يَوْمَ بَدْرٍ فأصابنا ما قد رأيتم، وإنما يُؤْتَى الناس من قِبَلِ راياتِهِمْ إذا زالَتْ زالوا فإمَّا أن تَكْفُونَا لواءَنَا، وإما أن تُخَلُّوا بيننا وبينه فنكفيكُمُوهُ، فَهَمُّوا به وتوعَدوه[2]، وقالوا: نَحْنُ نُسْلِمُ إليك لواءنا؟ ستَعلَمُ غداً إذا التقينا كيف نصنع؟! وذلك أراد أبو سفيان، فلما التقى الناس ودَنَا بعضُهُمْ من بعض قامَتْ هند بنت عُتْبَةَ في النسوة اللاتي معها، وأخَذْنَ الدُّفُوفَ يَضْرِبْنَ بِهَا خَلْفَ الرِّجَال

---

[٥٩٤] أخرجه الطبري في تاريخ (٢/ ٥١١) والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) من طريق محمد ابن إسحاق قال: حدثني جعفر بن عبد الله بن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال: قال رسول الله ﷺ حين راعى أبا دجانة يتخير... فذكره.

قلت: والحديث فيه انقطاع بين جعفر المذكور والصحابي المبهم، فإن جعفر هذا قال فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٨٢)... يعد في أهل المدينة وهو ابن أخي زيد بن أسلم روى عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان.. روى عنه ابن الهاد وابن إسحاق.

قلت: ولذلك يظهر لي أن قولهم «جعفر بن عبد الله بن أسلم مولى عمر بن الخطاب» خطأ والصواب ما تقدم من قوله ابن أبي حاتم، أنه ابن أخي زيد بن أسلم، فلعله وقع سقط من النساخ، وأما أبوه «عبد الله بن أسلم» فلم أجد له ترجمة في الكتب التي بين يدي.

وذكر البيهقي في الدلائل اسم الرجل الأنصاري فجعله «معاوية بن معبد بن كعب بن مالك» ولم أجد في الصحابة من اسمه كذلك راجع الإصابة لابن حجر (٦/ ٢٣٨) وغيرها من كتب الرجال، وله شاهد من حديث سماك نفسه ـ عند الطبراني في الكبير (٧/ ١٢٣) (٥٦٠٨) لكن قال الهيثمي في المجمع (٦/ ١١٢) فيه من لم أعرفه.

---

(١) رَاضَخهم بالحجارة: رماهم، وأصل المراضخة الرمي بالسهام، وهو بالخاء المعجمة، ويروى بالحاء المهملة، ومعناهما واحد، إلا أنه بالمعجمة أشهر وأعرف.

(٢) وَتَوعَّدوه، ويُرْوَى: وتَواعَدوه: معناهما جميعاً: هَدَّدوه، منَ الوعيد وهو التَّهْديدُ.

ويُحَرِّضْنَهُمْ، فقالَتْ هند فيما تقول [من منهوك الرجز]:

وَيْـــهَـــاً بَـــنِـــي عَـــبْـــدِ الـــدَّارْ[1]

وَيْـــــهـــــاً حُـــــمَـــــاةَ الأَدْبَـــــارْ

ضَـــــرْبـــــاً بِـــــكُـــــلِّ بَـــتَّـــارْ

وتقول [من منهوك الرجز]:

إِنْ تُـــقْـــبِـــلُـــوا نُـــعَـــانِـــقْ وَنُـــفْـــرِشِ الـــنَّـــمَـــارِقْ[2]

أَوْ تُـــــدْبِـــــرُوا نُـــــفَـــــارِقْ فِـــــرَاقَ غَـــــيْـــــرِ وَامِـــــقْ[3]

شعار أصحاب رسول الله يوم أحد

وكان شعار[4] أصحاب رسول الله ﷺ يوم أحد «أمِتْ أمِتْ» [٥٩٥]، فيما قال ابن هشام.

---

[٥٩٥] أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٤٣ ـ ٤٤) ـ كتاب الجهاد ـ باب في البيات (٢٦٣٨) وأخرجه أيضاً في (٣/ ٣٣) ـ كتاب الجهاد ـ باب في الرجل ينادي بالشعار (٢٥٩٦) مختصراً، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٢) ـ كتاب السير ـ باب فداء الجماعة بالواحد ـ (٨٦٦٥) وأيضاً (٥/ ٢٧١) ـ كتاب السير ـ باب الشعار ـ (٨٨٦١) وابن ماجه في سننه (٢/ ٩٤٧) ـ كتاب الجهاد ـ باب الغارة والبيات وقتل النساء ـ (٢٨٤٠) ولم يذكر الشعار ـ والحاكم في مستدركه (٢/ ١٠٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٥٢٩) من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ قال: غزوت مع أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ زمن النبي ﷺ فكان شعارنا أمت أمت».

قلت: ولم يذكر في الحديث أن ذلك كان في غزوة أحد.

ووقع عند النسائي «كنا مع أبي بكر ليلة بيتنا هوازن أمره علينا رسول الله ﷺ» وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: وفي ذلك نظر؛ فإن عكرمة بن عمار وهو أبو عمار اليمامي.

قال فيه أحمد بن حنبل: عكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن غير إياس بن سلمة، وكان حديثه عن إياس بن سلمة صالحاً، ووثقه يحيى بن معين، وفي رواية قال: صدوق ليس به بأس، وقال =

---

(١) وَيْهاً: كَلِمَةٌ معناها الإغْراء، وقد تقدَّم، حُماةَ الأَدْبار، يريد: الَّذين يَحْمون أعْقاب الناس. والبَتَّارُ: السَّيفُ القاطِعُ، تقول: بَتَرْتُ الشيءَ إذا قَطَعْتَه. ينظر البداية والنهاية (٤/ ٨١) وتاريخ الطبري (٢/ ٥١٢).

(٢) النَّمارقُ: جَمْعُ نَمْرُقَةٍ. وهي الوسادة الصَّغيرة.

(٣) الوامِقُ: المحِبُّ.

ينظر: البداية والنهاية (٤/ ١٨) وتاريخ الطبري (٢/ ٥١٢).

(٤) الشِّعارُ هنا: عَلامةٌ يُنادون بها في الحرب؛ ليَعْرِفَ بَعْضُهم بَعْضاً.

شأن أبي دجانة في القتال

قال ابن إسحاق: فاقتتل الناسُ حتَّى حَمِيَتِ الحربُ، وقاتل أبو دُجَانَةَ حتى أمْعَنَ في الناس[1].

قال ابن هشام: حدَّثني غير واحد من أهل العلم أن الزُّبَيْرَ بن العَوَّامَ قال: وجدتُ في نفسي ـ حين سألتُ رسول الله ﷺ السيفَ فَمَنَعَنيه وأعطاه أبا دُجَانَة ـ وقلت: أنَا ابْنُ صَفِيَّةَ عمته، ومن قريشٍ، وقد قُمْتُ إليه فسألته إياه قبله، فأعطاه إياه وتركَنِي، واللّهِ لأنظرنَّ مَا يَصْنَعُ، فاتَّبعتُهُ، فأخرَجَ عصابةً له حمراء، فَعَصَبَ بها رأسه؛ فقالت الأنصارُ: أخْرَجَ أبو دُجَانَة عِصَابَةَ المَوْتِ، وهكذا كانَتْ تقول له إذا تَعَصَّبَ بها، فخرج وهو يقول [من الرجز]:

أَنَـا الَّـذِي عَـاهَـدَنِـي خَـلِـيْـلِـي ... وَنَـحْـنُ بِـالـسَّـفْـحِ لَـدَى الـنَّـخِـيـلِ[2]

أَلاَّ أَقُـومَ الـدَّهْـرَ فِـي الـكَـيُّـولِ[3] ... أَضْـرِبْ بِـسَـيْـفِ الـلّـهِ وَالـرَّسُـولِ

= النسائي: ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير، وقال أبو حاتم، كان صدوقاً، وربما وهم في حديثه وربما دلس... راجع تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٥٦) ت (٤٠٠٨) وقال الحافظ في التقريب (٢/ ٣٠) (٢٧٦): صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب. قلت: فالحديث سنده حسن والله أعلم، ووجدت لعكرمة متابعاً عند الحاكم (٢/ ١٠٨) من طريق شريك عن عتبة بن عبد الله أبي العميس عن إياس بن سلمة به، وعتبة بن عبد الله ثقة كما في التقريب (٢/ ٤) لكن شريك وهو ابن عبد الله النخعي الكوفي أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، كما في التقريب (١/ ٣٥١) وذُكر هذا الشعار أيضاً في سرية غالب بن عبد الله الكلبي.
فعند ابن سعد في الطبقات (٢/ ٩٥) والبيهقي في الدلائل (٤/ ٢٩٩) من طريق ابن إسحاق قال: حدثنا شيخ من أسلم عن رجال من قومه قالوا: كان شعار المسلمين...
قلت: وهذا سند ضعيف؛ لجهالة شيخ ابن إسحاق.

---

(١) أمْعَنَ معناه: أبْعَدَ.

(٢) السَّفْحُ: جانبُ الجبل.
قول أبي دُجانة: أنا الذي عاهدني خليلي، وكذا قول أبي هريرة: «حدثني خليلي» ـ لا يُدفَعُ بقوله ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خليلاً لاتَّخَذتُ أبا بكر»؛ لأن أبا دُجانة وأبا هريرة يُريدان به معنى الحَبِيب، وإنما فيه أن النبي ﷺ لم يكن ليقولها لأحد من أصحابه، ولا خصَّ بها أحداً، دون أن يمنع أحداً من أصحابه أن يقولها، وما كان في قلوبهم من المحبة يقتضي هذا وأكثر منه، ما لم يكن الغُلُوّ والقول المكروه؛ فقد قال ﷺ: «لا تُطروني كما أطْرت النصارى المسيح، وإنما أنا عبد الله ورسوله» ينظر: السبل (٤/ ٢٤٤).

(٣) الكَيُول ـ بالتشديد والتخفيف: آخر الصُفوف في الحرب، قال ابن سِرَاج: مَن روَاه بالتخفيف فهو من قولهم كَالَ الزَّنْدُ إذا نَقَص.
وينظر: البداية والنهاية (٤/ ١٩).

قال ابن هشام: ويُروَى في الكُبُولِ، يعني آخر الصفوف [٥٩٦].

قال ابن إسحاق: فجعل لا يَلْقَى أحداً إلا قتله، وكان في المشركين رجلٌ لا يَدَعُ لنا جريحاً إلا ذَفَّفَ عليه فجعل كلُّ واحد منهما يدنو من صاحبه، فَدَعَوْتُ الله أن يَجْمَعَ بينهما، فالتقيا، فاختلفا ضربَتَيْنِ، فضرب المشركُ أبا دُجَانَةَ، فاتَّقَاه بدَرَقَتِهِ فَعَضَّتْ بسيفه (١٦٢/ب) وضربه أبو دجانة فقتله، ثم رأيته قد حَمَلَ السيف على مَفْرِقِ رأسِ هند بنت عتبة، ثم عدل السيفَ عنها، قال الزبير فقلتُ: الله ورسوله أعلم.

قال ابن إسحاق: وقال أبو دُجَانَةَ (سِماكُ بن خَرَشَة): رأيت إنساناً يَحْمِش الناس[١] حَمْشاً شديداً فصَمَدْتُ له[٢]، فلما حَمَلْتُ عليه السيف وَلْوَلَ[٣]؛ فإذا امرأة، فأكرمْتُ سيفَ رسول الله ﷺ أن أَضْرِبَ به امرأة [٥٩٧].

مقتل حمزة بن عبد المطلب سيد الشهداء

وقاتل حمزةُ بْنُ عبد المطلب حتى قَتَلَ أرْطاةَ بن عبد شُرَحْبِيلَ بن هاشم بن عبد مناف ابن عبد الدار، وكان أحَدَ النفر الذي يحملون اللواء، ثم مَرَّ به سِبَاعُ بن عبد العُزَّى الغُبْشَانِيُّ وكان يُكْنَى بأبي نِيَارٍ، فقال له حمزة: هَلُم إليَّ يا ابْنَ مُقَطِّعَةِ الْبُظُورِ، وكانَتْ أمه أُمَّ أنمار مولاة شَرِيق بن عمرو بن وَهْب الثقفي (قال ابن هشام: شَرِيقُ بن الأخنس بن شَرِيق) وكانت خَتَّانةً بمكَّة؛ فلما التقيا ضربَهُ حمزة فقتله.

قال وحشيٌّ غلامُ جُبَيْرِ بن مُطْعِم: والله إنِّي لأنظُرُ إلى حمزة يهُدُّ[٤] الناسَ بسيفه ما يُلِيقُ[٥] به شيئاً مثل الجمل الأورقِ[٦]؛ إذ تقدمني إليه سِبَاعُ بن عبد العُزَّى، فقال له

---

[٥٩٦] تقدم تخريج حديث الزبير هذا.

[٥٩٧] تقدم.

---

(١) يَحْمِشُ النَّاسَ: مَن روَاه بالسين المهملة فمعناه: يَشُدُّهم ويُشَجِّعُهم، مأخوذ منَ الحَماسة وهي الشَّجاعة، ومَن روَاه بالشين المعجمة، فمعناه: يَحُضُّهم ويُهَيِّج غَضَبَهُم، يقال: حَمَشْتُ الرجلَ وأَحْمَشْتهُ إذا أَغْضَبته.

(٢) فَصَمَدتُ له معناه: قَصَدتُ، وقال المُفَسِّرون: الصَّمَد الَّذي يُصْمد إليه في الحَوائج، أي: يُقْصَد.

(٣) وَلْوَلَ: يقال: وَلْوَلَتِ المرْأَةُ إذا قالت: يا وَيْلَها، هذا قول أكثرِ اللُّغَوِيِّينَ، وقال ابن دُرَيد: الوَلْوَلَةُ: رَفْعُ المرأةِ صَوْتَها في فَرَحٍ أو حُزْنٍ.

(٤) يَهُدُّ النَّاسَ: مَن روَاه بالذَّال المعجمة، فمعناه يُسْرِع في قطع لُحوم الناس بسيفه، ومَن روَاه بالدال غير مُعْجمةٍ، فمعناه: يَهْدِمُهم ويُهْلِكُهم.

(٥) ما يُلِيقُ شيئاً. أي: ما يبْقي، يُقال: ما أَلاق شيئاً، أي: ما أَبقاه.

(٦) الأَوْرقُ من الجِمال هو: الَّذي لَوْنُه بين الغُبرة والسَّواد.

حمزة: هلم إليَّ يا ابن مُقَطِّعَةِ البُظُورِ، فضربه ضربةً فكأنَّمَا أخطأ رأسه، وهَزَزْتُ حَرْبَتِي؛ حتى إذا رَضِيتُ منها دَفَعْتُها عليه، فوقَعتْ في ثُنَّتِهِ، حتى خرجَتْ من بين رجليه، فأقبل نحوي، فَغُلِبَ فوقع، وأمهلته حتى إذا مات جئتُ فأخذت حربتي، ثم تَنَحَّيْتُ إلى العسكر، ولم يَكُن لي بشيء حاجة غيره.

قال ابن إسحاق: وحدَّثني عبدُ الله بن الفضل بن عَبَّاس[1] بن ربيعة بن الحرث، عن سليمانَ بْنِ يَسَارٍ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمْرِيِّ، قال: خرجتُ أنا وعُبَيْدُ الله بن عَدِي بن الخِيَار أخو بني نَوْفل بن عبد مناف، في زمان معاوية بن أبي سفيان، فأَدْرَبْنَا[2] مع الناس، فلما قَفَلْنَا مَرَرْنا بحمْصَ، وكان وحْشِيٌّ مَوْلَى جُبَير بن مُطْعِم قد سكنها وأقام بها، فلما قَدِمْنَاها، قال لي عبيد الله بن عدي: هَلْ لك في أن نأتي وَحْشياً، فنسأله عن قتل حمزة كيف قتله؟ قَالَ: قلتُ له: إن شئتَ، فخرجْنَا نسأل عنه بِحِمْصَ، فقال لنا رجلٌ ونحنُ نسأل عنه: إنَّكُما ستجدانه بفناء دارِهِ، وهو رجلٌ قد غلبت عليه الخمرة، فإن تجداه صاحياً تجدا رجلاً عربياً وتجدا عنده بعضَ ما تريدان، وتصيبا عنده ما شئتما من حديث تسألانه عنه، وإن تجداه وبه بَعْضُ ما يكون به فانْصَرِفَا عنه ودَعَاهُ، قال: فَخَرَجْنَا نمشي حتى جئناه فإذا هو بفناء داره على طِنْفِسَةٍ له، فإذا هو شيخ كبير مثل الْبُغَاثِ[*].

قال ابن هشام: البُغَاثُ ضَرْبٌ من الطير إلى السواد.

فإذا هو صاح لا بَأْسَ به، قال: فلما انتهينا إليه سلَّمنا عليه فرفع رأسه إلى عبيد الله بن عَدِيٍّ، فقال: ابنُ العدي بن الخيار أَنْتَ؟ قال: نعم، قال: أما واللَّهِ ما رأيتُكَ منذ نَاوَلْتُكَ أُمَّكَ السعدية التي أرضعتك بذى طَوًى[3]، فإني نَاوَلْتُكَهَا وهي على بعيرها، فأَخَذْتَكَ بعُرْضَتِكَ[4]، فَلَمَعتْ لي قَدَمَاكَ حين رَفَعْتُكَ إليها، فوالله ما هو (١٦٣/أ) إلا أن وَقَفْتَ عليَّ فعرفتهما، قال: فجلسنا إليه، فقلنا له: جئناك لتحدِّثنا عن قتلك حمزة كيف قتلته؟

---

(١) وحدَّثني عبدُ الله بن الفضل بن عَبَّاس: يُرْوَى هنا ابن عُباسٍ وابن عَيَّاشٍ، وهو غلط، والصواب: ابنُ عَبَّاسٍ بالباء والسين المهملة.

(٢) فَأَدْرَبْنَا مع الناس، معناه: جُزْنا في غَزْونا الدروبَ، وهي مواضِعُ حاجِزة بين بلاد العجم والإسْلام، ومنه قولُ امرئ القيس: بَكَى صَاحِبي لَمَّا رأَى الدَّرْبَ دُونَهُ... البَيْت.

(٣) بِذِي طَوَى: وهو وادٍ بمَكَّة، فأَمَّا طُوَى ـ بضم الطاء ـ: فهو بالشَّام.

(٤) أَخَذْتَهُ بِعَرْضَتِكَ: مَن روَاه هكذا، فالعَرْضَةُ: الجِلْدُ الَّذي يكون فيه الصبيُّ إذَا أُرْضِع ويُرَبَّى فيه، ومَن روَاه بعَرْضَتِك ـ بالصاد المهملة ـ فَمَعناه: أنَّه رَفَعَ إليها بالثوب الَّذي كان تحته، ومنه عَرْصَةُ الدارِ وهي: ما يقَعَ عليه البِناءُ، وقال بعضُهم: العَرْصة وَسَطُ الدَّار؛ ومَن روَاه بِعُرْصَيْك، فمعناه: بجَانِبَيْك، وعُرْضُ الشيء ـ بضَمِّ العين ـ: جانبُهُ.

(*) بعد هذا الكلام ورد في هامش المخطوط:

قال ابن البرقي: المبغاثة كلها لا يصيد من الطير، قال الشاعر [من الوافر]:

بُـغَـاثُ الـطَّـيْـرِ أَكْـثَـرُهَـا فِـرَاخًـا ... وَأُمُّ الـصَّـقْـرِ مِـقْـلَاةٌ نَـزُورُ

وأُشير إلى أن موضعه هنا، ولعله شرح من الناسخ.

فقال: أَمَا إني سأحدثكما كما حَدَّثْتُ رسول الله ﷺ حين سَأَلَنِي عن ذلك.

كنتُ غلاماً لجبير بن مطعم، وكان عَمُّه طُعَيْمَةُ بن عَدِي قد أصيب يوم بدر، فلما سارَتْ قريش إلى أُحُدٍ، قال لي جبير: إن قتلتَ حَمْزة عَمَّ محمدٍ بعمي فأنت عتيقٌ، قال: فخرجْتُ مع الناس، وكنْتُ رجلاً حَبَشِيًّا أقذفُ بالحربة قَذْفَ الحبشة، قلَّما أخطئ بها شيئاً، فلما التقى الناسُ خَرَجْتُ أنظر حمزة وأتبصَّرُهُ، حتى رأيته في عُرْضِ الناس مثلَ الجَمَلِ الأورق يَهدُّ الناسَ بسيفه هدًّا ـ ما يقوم له شَيْء، فوالله إني لأَتَهَيَّأُ له أريده وأَسْتَتِرُ منه بشجرةٍ أو حَجَرٍ ليدنُوَ مني؛ إذْ تَقَدَّمَنِي إليه سِبَاعُ ابن عبد العُزَّى، فلما رآه حمزةُ قال له حمزة: هلم إليَّ يا ابن مُقَطِّعة البُظُورِ، قال: فضربه ضربةً كأنما أخطأ رأسه[1]، قال: وَهَزَزْتُ حَرْبتي حتى إذا رَضِيتُ منها دفعتها عليه، فوقعَتْ في ثُنَّتِهِ[2] حتى خرجَتْ مِنْ بين رجليه، وذهب لينوء نَحْوِي[3]، فغُلِبَ؛ وتركته وإياها حتَّى مات، ثم أتيته فأخذْتُ حَرْبَتي ثم رجعْتُ إلى العسكر، فقعدت فيه، وَلَمْ يَكُنْ لي بغيره حاجة، وإنما قتلته لأُعْتَقَ، فلما قَدِمْتُ مكة أُعتِقْتُ، ثم أقمتُ حتى إذا افتتح رسول الله ﷺ مكة هربْتُ إلى الطائف، فمكثْتُ بها، فلما خرج وَفْدُ الطائفِ إلى رسول الله ﷺ ليُسْلِمُوا تَغَيَّثْ عليَّ المذاهبُ، فقلت: أَلْحَقُ بالشام أو اليمنِ أو ببعضِ البلاد، فواللّهِ إني لفي ذلك من هَمِّي إذ قال لي رجل: وَيْحَكَ!! إنه واللّهِ ما يَقْتُلُ أحداً من الناس دَخَلَ في دينه وتَشَهَّدَ شهادةَ الحقّ، فلما قال لي ذلك خرجْتُ حتى قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ المدينة، فلم يَرُعْهُ إلاَّ بي قائماً على رأسه أتشهد بشهادة الحق، فلما رآني قال: «أَوَحْشِيُّ؟» قلت: نَعَمْ، يا رسول الله، قال: «اقْعُدْ فَحدِّثْنِي كَيْفَ قَتَلتَ حَمْزَةَ» قَالَ: فحدَّثْتُهُ كما حدثْتُكُما، فلما فَرَغْتُ من حديثي قال: «وَيْحَكَ غَيِّبْ عَنِّي وَجهكَ، فَلا أَرَيَنَّكَ» قال: فكنْتُ أَتَنكَّبُ رسولَ اللّهِ ﷺ حيث كان؛ لئلا يراني، حتى قبضه الله ﷻ، فلما خرج المسلمون إلى مُسَيْلَمَة الكَذَّاب صاحبِ اليمامة خَرَجْتُ معهم وأخذت حَرْبَتي التي قتلتُ بها حمزة، فلما التقى الناسُ رأيتُ مُسَيلمَة الكَذَّاب قائماً في يده السَّيفُ، وما أعرفه، فَتَهَيَّأْتُ له وتَهيأَ له رجُلٌ من الأنصار من الناحية الأخرى، كلانا يريده فَهَزَزْتُ حربتي، حتى إذا رَضِيتُ منها دفعتها عليه، فوقعَتْ فيه،

---

(١) كأَنما أخطأَ رأسَه: قال ابن سِراج: المعنى: كأنَّ الأمرَ والشأنَ ما أخطأَ رأسَه، وما نَافِيَةٌ، والنون في كأَنْ مُنْفَصِلةٌ عن ما. قال الشيخ الفقيه أبو ذرّ ـ رضي الله عنه ـ: وقد يجوز عندي أَنْ تكون ما مُتَّصِلَةً بكأَنْ، ويكون المعنى فكأنَّه أخطأَ رأسَه، أي: لسُرعة الصُّوت والقَطْعِ، كأَنَّ السيف لم يُصادِفْ ما يَرُدُّهُ.

(٢) الثُّنَّة: ما بين أسفَل البطن إلى العانة.

(٣) يَنُوءُ، معناه: يَنْهَض مُتَثَاقِلاً

وشَدَّ عليه الأنصاريُّ فضربه بالسَّيْفِ، فَرَبُّكَ أَعْلَمُ أيُّنَا قتله؛ فإذا كنتُ قتلته فقد قتلتُ خَيْرَ الناس بعد رسول الله ﷺ وقد قتلتُ شَرَّ الناس [٥٩٨].

قال ابن إسحاق: وحدَّثني عبدُ الله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عمر بن الخَطَّابِ رَضي الله عنهما، وكان قد شهد اليمامة قال: سمعتُ يومئذ صارخاً (١٦٣/ ب) يقول: قتله العبد الأسود.

قال ابن هشام: فبلغني أن وَحْشِيًّا لم يَزَلْ يُحَدُّ في الخمر حتى خُلِعَ من الديوان، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يَقُولُ: قد عَلِمْتُ أن الله تعالى لم يَكُنْ لِيَدَعَ قَاتِلَ حمزة رضي الله عنه.

مقتل مصعب بن عمير

قال ابن إسحاق: وقاتل مُصْعَبُ بن عُمَيْرٍ دون رسول الله ﷺ حتى قُتِلَ، وكان الذي قتله ابْن قَمِئَة اللَّيْثِيَّ، وهو يظنُّ أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش فقال: قَتَلْتُ محمداً.

فلما قُتِلَ مُصْعَبُ بن عُمَير أعطى رسول الله ﷺ اللِّوَاءَ عليَّ بن أبي طالب، وقاتل عليُّ ابن أبي طالب ورجالٌ من المسلمين [٥٩٩].

أبو سعد بن أبي طلحة وعلي بن أبي طالب

قال ابن هشام: وحدَّثني مَسْلَمَةُ بن عَلْقَمة المازنيُّ، قال: لما اشتدَّ القتال يوم أحد جلس رسول الله ﷺ تحت راية الأنصار، وأرسلَ رَسُولُ الله ﷺ إلى عليِّ بن أبي طالب رضوانُ الله عليه أنْ قَدِّمِ الرايةَ، فتقدَّم عليٌّ، فقال: أنا أبو القَصْم[1]، (ويقال أبو الفَصْم؛

---

[٥٩٨] قصة مقتل حمزة أخرجها البخاري في صحيحه (٨/ ١١٤ ـ ١١٥) ـ كتاب المغازي (٦٤) ـ باب قتل حمزة بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ (٤٠٧٢)، وأحمد في مسنده (٣/ ٥٠٠ ـ ٥٠١) والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٤١ ـ ٢٤٢) كلهم من طريق حجين بن المثنى ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ـ فذكره وفيه قصة، والقصة ذكرها أيضاً الطبري في تاريخه (٢/ ٥١٦ ـ ٥١٧)، وابن كثير في البداية والنهايه (٤/ ٢٠).

[٥٩٩] أخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٥١٦)، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٣٨) وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ٢٢) كلهم نقلاً عن ابن إسحاق.

---

(١) القَصْمُ ـ بالقاف: الكَسْرُ الَّذي يُبان به بَعضُ الشيءِ من بَعْضِه، والفِصمُ ـ بالفاء ـ: الكسر الَّذي لا يُبان به بعضُ الشيءِ من بعض.